[32] تحليلها إلى أن مضوا لسبيلهم (1). واختص بإباحتها جماعة (2) أئمة الهدى من آل محمد عليهم السلام، فلذلك أضافها الصادق عليه السلام إلى نفسه (3) بقوله: " متعتنا " (4). وأما قوله عليه السلام (5): " من لم يقل برجعتنا فليس منا " فإنما أراد بذلك ما يختصه (6) من القول به في أن ا تعالى يحيي (7) قوماً من أمة محمد صلى ا عليه وآله بعد موتهم، قبل (8) يوم القيامة، وهذا مذهب يختص به ال محمد صلى ا عليه وعليهم. وقد أخبر ا عزوجل في ذكر الحشر الاكبر يوم القيامة (9): وحشرناهم فلم نغادر منهم أحدا " (10).

_____ (1) ذكر. منهم: امير المؤمنين عليه السلام، وابن عباس، وابي بن كعب، وعمران بن حصين، وسعيد بن جبير، وروي عن عبد ا بن عمر في متعة الحج أيضا. أنظر: صحيح البخاري - كتاب التفسيرح / 43، سنن الترمذي 3: 185 / 824، تفسير الطبري 5: 9، تفسير الرازي 10: 50 - 52. (2) " جماعة " ليس في ج " ، وزاد في " م ": من الصحابة والتابعين و. (3) " إلى نفسه ليس في " أ " و " م ". (4) للشيخ المفيد رسالة مستقلة في المتعة، أخرج منها المجلسي في البحار 43 حديثا. بحار الانوار 103: 305 - 311. (5) " فلذلك أضافها. قوله عليه السلام " ليس في " ج " . (6) في " أ " وم: اختصه. (7) في " ب " وج " ود ": يحشر. (8) بعد موتهم " ليس في " ب " و " د ". و " قبل) ليس في ب " و " د " و " م. (9) وهذا مذهب. يوم القيامة ليس في ب " ود ". (10) الكهف 18: 47. _____